

هل يجوز صرف أموال الزكاة كرواتب ومكافآت لمعلمي تحفيظ القرآن الكريم في الجمعيات الخيرية؟ اللحيدان

صالح اللحيدان

بارك الله فيكم هذا السائل يقول هل يجوز صرف اموال الزكاة كرواتب ومكافآت لمعلمي ومعلمات تحفيظ القرآن الكريم في

الجمعيات الخيرية تحفيظ القرآن الكريم وجزاكم الله خيرا. لا الزكاة للفقراء - [00:00:00](#)

والمساخين والذي يريد ان يبذل مرتبات القائمين بتدريس يدفع من ماله لا من اموال الفقراء الفقهاء الحراء اولى باموالهم. لنفقاتهم

وضرورياتهم والاحسان له باب اخر لن يكون الواحد محسنا في اموال الفقراء - [00:00:17](#)

هم اولى باموالهم ثم ان تدريس القرآن او الحديث مع وجود فقراء لا يصح ان تصرف لهم الزكاة الذي يريد ان يعلم القرآن اذا كان

يعلم بنفسه فيها واذا كان يريد ان يعلم باجرة فليدفع الاجرة من ماله هو لا من اموال الفقراء - [00:00:46](#)

احسن الله اليكم - [00:01:13](#)